قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (5) لسنة (2016م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 7 جمادي الأولى 1437 هجرية، الموافق 2016/2/16 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف الجند — = = =
3. الأستاذ/ نجيب محمد بكير — = = =
4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =
5. وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في التظلم المقدم من قبل الأخ/ محمد عبدالوهاب الزبيري

ضد

شركة يمن موبايل بشأن المناقصة رقم (2) لسنة 2013م الخاصة بتوريد عدد (90) مولد كهربائي.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات التظلم بما يلي:

أولا: بتاريخ 2016/2/10م تقدم المتظلم بعريضة تظلم إلى الهيئة ضد شركة يمن موبايل تضمنت الآتي:

1. أنه تم توريد عدد 90 مولد قدرة 10kva الى مخازن شركة يمن موبايل بموجب العقد المبرم بينهما وتم البدء بعملية الفحص.
2. أثناء عملية الفحص للمولدات إتضح أن هناك بعض الملاحظات الفنية تمثلت بإرتفاع درجة الحرارة عند تحميل المولدات بالقدرة القصوى 8 kw بعد مرور أكثر من ساعة.
3. تبين أن المشكلة الرئيسية التي تؤدي الى ارتفاع درجة الحرارة بسيطة بسبب عدم وجود فتحات تهوية مناسبة في الكاتم بموجب تصميم الكاتم الذي تمت الموافقة عليه من قبل المعنيين بشركة يمن موبايل.
4. باقي المكونات (المحرك، الدينمو وباقي القطع الأخرى) سليمة ومطابقة للمواصفات المطلوبة.
5. تم الأخذ والرد مرارا وتكرارا في الموضوع الى ان تم ارسال مهندس الشركة المصنعة من تركيا الى اليمن لإختبار المولدات بحضور اللجنة المكلفة بعملية الفحص التي تم تشكيلها لذات الغرض.
6. إقترحت الشركة المصنعة إجراء بعض التعديلات على الكاتم بعمل فتحات تهوية في الكاتم بناءً على التنسيق والإتفاق مع لجنة الفحص.

7. أثناء عملية الإعداد والتنفيذ لتلك التعديلات على الكاتم، فوجئنا بمذكرة من شركة يمن موبايل برفض المولدات ومصادرة الضمانات، والمطالبة بسحب المولدات الموردة منذ أكثر من عام.

وطلب الشاكي في نهاية شكواه من الهيئة النظر في موضوع الخلاف بينه وبين شركة يمن موبايل، وقامت الهيئة العليا بتوجيه الجهة بالمذكرة رقم (735) وتاريخ 2015/12/31م لتسوية الخلاف وديا قبل المضي في إستكمال مصادرة الضمان وفقا للعقد وقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية، وبناء على ذلك ردت الجهة على الهيئة العليا بالمذكرة الصادرة برقم (175) وتاريخ 2015/1/20م تضمنت التالي:

1. أن شركة يمن موبايل سعت في الحل الودي مع المورد عبر إعادة تكليف أكثر من لجنة للفحص بناءً على طلبه.
2. أن كل لجان الفحص أفادت بأن المولدات ليست مطابقة للمواصفات المطلوبة.
3. أرفقت الجهة أوليات الموضوع للإطلاع عليها من قبل الهيئة تضمنت التالي:

أ. نسخة من محضر إجتماع لجنة المناقصات في الجهة بتاريخ 2015/12/15م تضمنت القرار التالي:

- الموافقة على التقرير النهائي للجنة الفحص بخصوص فحص عينات من مولدات المناقصة رقم 2013/2م لعدد 90 مولد كهرباء موردة من مؤسسة محمد عبدالوهاب الزبيري وأخيه – لجنة الفحص الرابعة برفض المولدات لإخفاق الشركة الموردة في عدد من المخالفات المذكورة في تقرير الفحص.
- مصادرة الضمان البنكي (حسن الأداء) المقدم من المورد ومصادرة ضمان الدفعة المقدمة.
- تكليف ادارة المشتريات والمخازن باشعار المورد بسحب المولدات المرفوضة خلال عشرة أيام.

ب. نسخة من التقرير النهائي لفحص عينات المولدات الخاصة بالمناقصة 2013/2م الموردة من مؤسسة محمد الزبيري وأخيه (لجنة الفحص الرابعة) بتاريخ 2015/12/14م تضمنت التالي:

- تمت مراجعة ودراسة الوثائق والتقارير والمراسلات والردود والمواصفات الفنية والعروض.
- تم فحص عينة من المولدات الموردة من مؤسسة محمد عبدالوهاب الزبيري وأخيه لعدد 90 مولد كهرباء في المناقصة رقم 2013/2م.
- أثناء عملية الفحص تم تم إعطاء فرصة للشركة الموردة باستدعاء مهندس من الشركة المجمعة بناء على طلبها.
- حضر المهندس التركي الذي قام بفحص عينات أخرى، ولم يقدم أي مقترحات أو حلول
- قامت اللجنة بحصر وتوثيق المخالفات وتقسيمها بناء على نوعها (رئيسية وفرعية) وكتابة مرجع المخالفات.

- خلصت لجنة الفحص الى ما يلي:

- مخالفة العينات لملحق المواصفات المتعاقد عليها وملحق التزامات العقد والمواصفات العامة للمناقصة
- مخالفة الشركة الموردة بتقديم تقارير فحص مصنعية لكل وحدة توليد مصادق عليها من الشركة المجمعة لا تتطابق مع الحالة الواقعية لوحدات التوليد الموردة
- مخالفات الشركة الموردة المتمثلة بالتناقضات التي تفضح إدعاءات الشركة الموردة التي تم رصدها من خلال المراسلات السابقة مع لجان الفحص السابقة
- تباين ردود الشركة الموردة في المراسلات السابقة بناء على ملخص التقارير السابقة.

ونظرا لتلك المخالفات إقترحت لجنة الفحص الرابعة التالي:

1. رفض المولدات الموردة من مؤسسة محمد عبدالوهاب الزبيري وأخيه لإخفاقها في تلبية المواصفات الفنية والمتطلبات التي حددتها شركة يمن موبايل في المناقصة رقم 2013/2م
2. الرفع الى الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بادراج مؤسسة محمد عبدالوهاب الزبيري وأخيه في القائمة السوداء.

ثانيا: تم إحالة التظلم ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

1. لوحظ أن صاحب التظلم يدعي بأن الإختلاف بينه وبين شركة يمن موبايل يتمثل فقط في ارتفاع درجة حرارة المولد عند تحميل المولدات بالقدرة القصوى 8 kw بعد مرور أكثر من ساعة بينما تثبت الوثائق المرفقة من الجهة أن هناك كثير من الملاحظات الفنية الأساسية والثانوية التي لم تلتزم بها الشركة الموردة (مرفق صورة منها).
2. لوحظ إدعاء صاحب التظلم بموافقة لجان الفحص على تصنيع المولدات بموجب التعديلات المقترحة من قبلهم إلا أن الوثائق المرفقة من قبل الجهة تؤكد عدم قبول تلك اللجان للمولدات وتطالب لجان الفحص من شركة يمن موبايل الزام المورد بتنفيذ الملاحظات بما يتطابق مع المواصفات المحددة في العطاء وفي وثائق المناقصة.
3. لوحظ ايضا أن هناك عدد 15 مخالفة أساسية بالإضافة الى 22 مخالفة ثانوية في المواصفات الفنية للمولدات الموردة لا يمكن للجهة إغفالها ليتم قبول المولدات الموردة.
4. لوحظ أن الجهة أعطت صاحب التظلم عدد من الفرص لإصلاح الملاحظات وتمديد فترة العقد كما طالبته بتقديم عينة قبل عملية التصنيع ليتم فحصها واعتمادها من قبل الجهة بدون أي فائدة منذ تاريخ توقيع العقد 2013/9/18م المحددة فترة التوريد فيه بأربعة أشهر من تاريخ توقيعه.
5. تم الوقوف على تقرير للجهة (بمخالفات الشركة الموردة تكشف عدم مصداقية الفحوصات المصنعية المقدمة لكل وحدة توليد).
6. تم الوقوف على تقرير للجهة (توضح الأخطاء الرئيسية وبطلان إدعاءات الشركة الموردة).

7. تم الوقوف على تقرير للجهة (ملخص تقارير الفحوصات السابقة والردود المتباينة للشركة الموردة).

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون المورد (المتظلم) قد عجز عن الإيفاء بالتزاماته المحددة في العقد وشروط المناقصة بداية من فترة تنفيذ العقد التي إستغرقت أكثر من 27 شهرا وانتهاء باعطائه أكثر من فرصة لتنفيذ الملاحظات المرفوعة له من لجان الفحص المختلفة وتوريد مولدات مطابقة للمواصفات ولكن دون جدوى.

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1- رفض التظلم.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 7 جمادي الأولى 1437 هجرية، الموافق 2016/2/16 ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات